



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات : ٢-١

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (12) لعام 2013م في اجتماعها المنعقد بتاريخ 17 ربيع الأول 1434هـ الموافق 2013.1.29م بخصوص الشكوى المقدمة من النهى للاستيراد ضد موانئ خليج عدن اليمنية في المناقصة رقم (2012\1) توريدات

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من النهى للاستيراد ضد موانئ خليج عدن اليمنية في المناقصة رقم (1\2012م) توريدات والتي أشارت فيها الشاكية بأن موانئ خليج عدن اليمنية أرسوا المناقصة المذكورة على مكتب برلين للتجارة بمبلغ وقدره (51800) دولار أمريكي مع أن عرض الشاكية بمبلغ وقدره (36000) يورو وأن البضاعة المقدمة من مكتب برلين ومن الشاكية من مصدر واحد وهو شركة (EXSILNV) وبلد المنشأ بلجيكي وأن العرض المقدم من الشاكية هو بموجب المواصفات المطلوبة من موانئ خليج عدن بحسب تأكيد الشركة المصنعة والكتالوج المرفق في المناقصة والذي يؤكد بأن درجة الإنصهار (260C) وأن الشركة المصنعة قد أكدت بأن الشاكية هي الوكيل في هذه المناقصة، طالبة من الهيئة التأكد من أحقية أي من الشركات المتقدمة لهذه المناقصة ورفع الظلم؛

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (948) وتاريخ 2012/8/11م لوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة، وردت الجهة على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (2838) وتاريخ 2012/9/5م تضمنت الآتي:-

1- إن العطاء الفني المقدم من شركة (النهى للاستيراد) رغم أن مصدره هو نفس مصدر الجهة التي رست عليها المناقصة (EXIL NV) إلا أنه يختلف عنه من حيث المواصفات ولا يتطابق مع المواصفات الواردة في وثيقة المناقصة من حيث التالي:-

Construction
Termination
U.V. Resistance
Melting point

ونتيجة لما ذكر فإن نتائج التحليل والتقييم المقدم من لجنة التحليل والتقييم قد استبعدت عطاء النهى للاستيراد من الناحية الفنية وبالتالي تم إرساء المناقصة رقم (2012/1م) الخاصة بشراء وتوريد حبال لمؤسسة موانئ خليج عدن اليمنية على مكتب (برلين للتجارة) بمبلغ \$51800 كونه مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة الواردة في وثيقة المناقصة بحسب التقرير المقدم من قبل لجنة التحليل والتقييم للعطاءات المقدمة للمناقصة.

2- لقد سبق وأن رفعت المؤسسة وفقاً لنص المادة (192/ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2007م بإسم صاحب العطاء الفائز لجميع المتناقصين وعلى ضوءه تسلمت المؤسسة مذكرة من مقدم الشكوى النهى للاستيراد بتاريخ 29 يوليو 2012م يطلب فيها إيضاح أسباب عدم رسو المناقصة عليه لتطابق المواصفات المقدمة في عرضة للمواصفات المقدمة من قبل من رست





Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات: ٢٢

عليه المناقصة (برلين للتجارة)، وتم الرد على شركة النهى للاستيراد بأسباب الإستبعاد الفنية لعطائهم بموجب خطاب المؤسسة بتاريخ 1 اغسطس 2012م رقم المرجع : م م ع ي / م ع / 2601.
3- إن كافة الإجراءات التي تمت في إرساء المناقصة رقم (2012/1 م) الخاصة بشراء وتوريد حبال بحرية للمؤسسة قد تمت وفقاً لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2007م وكذا لائحته التنفيذية وبناء على نتائج لجنة التحليل والتقييم والمقدمة في المناقصة.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها الملاحظات الآتي:

(1) لم تقم الجهة بإثبات التكلفة التقديرية في محضر فتح المظاريف .
(2) تأخر الجهة في إشعار المتقدمين بقرار الإرساء بالرغم من إنتهاء لجنة التحليل من أعمالها بتاريخ 2012/6/9م.

(3) تقديم الشركة الموصى بالإرساء عليها درجة الإنصهار (265) درجة وفقاً للمتطلبات الواردة في وثيقة المناقصة، وبعد المراجعة من قبل المكتب الفني بالهيئة العليا والإطلاع على الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة المصنعة لوحظ أن درجة الإنصهار (260) درجة وفقاً لكتالوج الشركة المصنعة.

وبناء على ما سلف بيانه قررت الهيئة العليا الآتي :-

1- إلغاء قرار الإرساء .

2- على الجهة إعادة التحليل بعد التأكد من العروض المقدمة من المتناقصين، و التحقيق في واقعة التزوير في عرض الشركة الموصى بالإرساء عليها.

صدر بتاريخ 17 ربيع الأول 1434هـ الموافق 29\1\2013م

القاضي أبو بكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. مجيب محمد بكر
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

